



نخيل نيوز | متابعة

أكدت محكمة النشر والإعلام، اليوم الخميس الثالث من نيسان، أن التجاوز على سمعة الآخرين وحررياتهم لا يندرج ضمن حرية التعبير، فيما اشارت إلى أنه لا يوجد في القانون العراقي جريمة تسمى المحتوى الهابط.

وقال قاضي محكمة النشر والاعلام عامر حسن، إن "هناك معايير عالمية معتمدة تخص حرية الرأي والتعبير، والدولة تكفل حرية الرأي والتعبير بموجب الدستور، مبيناً أن المحكمة لا تلزم الصحفي بالكشف عن مصادره"

وأضاف حسن، أن "هناك نص قانوني يمنع أي جهة بالزام الصحفي بالكشف عن مصادره، إذ من حق الصحفي الحصول على المعلومة من الدوائر والمؤسسات الرسمية"، مشيراً إلى أن مجلس القضاء الأعلى يصون الحريات ويحافظ عليها"

وتابع بالقول أن "القضاء شكل محاكم مختصة بالنشر والاعلام كخطوة رائدة في المنطقة"، لافتاً إلى أن "لدينا (16) محكمة نشر وإعلام في عموم المحافظات"

وبين أن "الغالبية العظمى من الدعاوى ضد الصحفيين تغلق في محاكم التحقيق.